

الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 14

السنة 002

الاثنين 30 جمادى الثانية 1441 – 24 فيفري 2020

المحتوى

الجماعات المحلية

الهورية

791 قرار عدد 1 لسنة 2020 مؤرخ في 2 جانفي 2020 يتعلق بمقرر إحداث لجنة الشراءات ببلدية الهورية.....

منزل جميل

قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أكتوبر 2019 يتعلق بقرار ضبط معلوم رخص الربط بالشبكات

791 المختلفة ومعاليم حفر الطريق.....

تستور

792 قرار عدد 1 لسنة 2019 مؤرخ في 13 ديسمبر 2019 يتعلق بميزانية سنة 2020.....

بوحجلة

قرار عدد 10 لسنة 2019 مؤرخ في 25 ديسمبر 2019 يتعلق ببيئلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية

792 بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة.....

قرار عدد 11 لسنة 2019 مؤرخ في 25 ديسمبر 2019 يتعلق ببيئلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى

794 رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة بعنوان سنة 2019.....

قرار عدد 12 لسنة 2019 مؤرخ في 25 ديسمبر 2019 يتعلق ببيئلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى

794 رتبة محلل بسلك محلي و تقني الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة بعنوان سنة 2019.....

قرار عدد 13 لسنة 2019 مؤرخ في 25 ديسمبر 2019 يتعلق ببيئلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية

795 بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي و تقني الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة.....

- قرار عدد 16 لسنة 2020 مؤرخ في 12 فيفري 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات
للترقية إلى رتبة تقني أول.....
796
القلعة الكبرى
- قرار عدد 31 لسنة 2020 مؤرخ في 3 فيفري 2020 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها
عن طريق المناظرة الداخلية للترقية بالملفات إلى كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان
سنة 2020.....
797
طوزة
- قرار عدد 1 لسنة 2019 مؤرخ في 1 أفريل 2019 يتعلق بتحديد موعد السوق الأسبوعية
بطوزة.....
797
مداولات عدد 2 لسنة 2019 مؤرخ في 15 أكتوبر 2019 يتعلق بمراجعة مشروع مثال التهيئة العمرانية
بطوزة.....
798
عميرة الفحول
- قرار عدد 4 لسنة 2018 مؤرخ في 28 سبتمبر 2018 يتعلق بالمنح الجمالية والامتيازات العينية المسندة للسيد
رئيس البلدية.....
800
مداولات عدد 22 لسنة 2019 مؤرخ في 29 نوفمبر 2019 يتعلق بالمصادقة على المخطط الاستثماري
التشاركي البلدي لسنة 2020.....
800
ساقية الزيت
- قرار عدد 9 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب
متصرف ببلدية ساقية الزيت.....
800
قرار عدد 10 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب
ملحق إدارة بلدية ساقية الزيت.....
800
قرار عدد 11 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقني
اختصاص هندسة مدنية ببلدية ساقية الزيت.....
800
قرار عدد 12 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب
واضع برامج بلدية ساقية الزيت.....
801
قرار عدد 13 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب
كتابة تصرف ببلدية ساقية الزيت.....
801
قرار عدد 14 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب
مهندس أول ببلدية ساقية الزيت.....
801

القرارات

الجماعات المحلية

الهورية

*دراسة ملاحق الصفقات وكل مشكل أو نزاع يتعلق بإعداد وإبرام وتنفيذ وخلص وختم الصفقات.

*تقديم مقترحات لحل الخلافات أو المسائل المطروحة.

*لا يمكن لهذه اللجنة أن تجتمع إلا بحضور أغلبية أعضائها.

الهورية في 03 : جانفي 2020

رئيس بلدية
فهامي الأسطا

قرار عدد 1 لسنة 2020 مؤرخ في 2 جانفي 2020 يتعلق بمقرر إحداث لجنة الشراءات ببلدية الهورية

مقرر

إن رئيس بلدية الهورية بعد إطلاعها على القانوني عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى الأمر عدد 136 المؤرخ في 2 أفريل 1966 المتعلق بإحداث بلدية الهورية.

وعلى الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية وعلى جميع النصوص المنقحة والمتممة له.

وعلى الجلسة الانتخابية لإعادة انتخاب رئيس البلدية المنعقدة بتاريخ 30 أوت 2018

قرر ما يلي

الفصل الأول : يتم إحداث لجنة الشراءات ببلدية الهورية طبقاً لأحكام الفصل 51 من الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المشار إليه أعلاه.

الفصل الثاني : تتكون تركيبة لجنة الشراءات كالاتي:

- أحمد الخميري : متصرف : رئيس اللجنة

- عامر بوحديد : المصلحة المالية

- سامية بالحاج : المصلحة المالية

- منال عبد الهادي : المصلحة الفنية

- وتتولى السيدة منال عبد الهادي مهام كتابة اللجنة.

الفصل الثالث : يمكن لرئيس اللجنة تدعيم تركيبة اللجنة بعضو أو أعضاء من ذوي الإختصاص في مجال الطلب المعني.

الفصل الرابع : تتولى اللجنة القيام بالمهام التالية :

*فتح الظروف والتثبت من محتواها.

*تقييم العروض طبقاً للمنهجية المحددة

*إقتراح إسناد الصفقات في شأن الطلبات على رئيس البلدية

منزل جميل

قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 20 أكتوبر 2019 يتعلق بقرار ضبط معلوم رخص الربط بالشبكات المختلفة ومعالم حفر الطريق

إن رئيسة بلدية منزل جميل بعد إطلاعها ،

على القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بإصدار القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية جميع النصوص التي نقحت أو تمتته وخاصة القانون الأساسي عدد 57 لسنة 2008 المؤرخ في 04 أوت 2008

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية.

وعلى مجلة المحاسبة العمومية الصادرة بمقتضى القانون عدد 81 لسنة 1993 المؤرخ في 31 ديسمبر . 1973 كما تم تنقيحه وإتمامها بالنصوص اللاحقة ، وخاصة القانون عدد 54 لسنة 2013 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 المتعلق بالقانون المالية لسنة 2014

وعلى مجلة الجباية المحلية الصادرة بمقتضى القانون عدد 11 لسنة 1997 المؤرخ في 03 فيفري 1997 كما تم تنقيحها أو إتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 53 لسنة 2015 المؤرخ في 25 ديسمبر 2015 المتعلق بالقانون المالية لسنة 2016 وخاصة الفصل 92 منها.

وعلى الأمر عدد 428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها، كما تم تنقيحه أو إتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 3236 لسنة 2013 في 02 أوت، 2013

وعلى الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 مؤرخ في 13 جوان 2016 يتعلق بضبط تعريفات المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

وعلى الأمر عدد 983 لسنة 1984 المؤرخ في 27 أوت 1984 والمتعلق بإحداث بلدية منزل جميل .

وعلى القرار البلدي عدد 94 بتاريخ 27/11/2016

وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 21 أكتوبر، 2019

قرار مايلي

الفصل الأول : ضبط معلوم رخص الربط بالشبكات المختلفة (الماء، الكهرباء) بـ 100 دينار لكل ترخيص

الفصل الثاني : يتم تحين معاليم حفر الطريق كما هو مبين بالجدول التالي:

جليز خرسانة إسفلتية اسمنتر ابنوعية الطريق

20- 30- 20 دالمعلوم السابق بالدينار/للمتر المربع

50- 60- 10 دالمعلوم الجديد بالدينار / للمتر المربع

الفصل الثالث : الكاتب العام للبلدية و القابض المالية بها مكلفان كل فيما يهيمه بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية

تستور

قرار عدد 1 لسنة 2019 مؤرخ في 13 ديسمبر 2019 يتعلق بميزانية سنة 2020

صادق المجلس البلدي في جلسة منعقدة بتاريخ 14 ديسمبر 2019 على ميزانية البلدية لسنة 2020 مفصلة كالآتي:

1/ الموارد 3027.657 د:

العنوان الأول 1627.000 د:

العنوان الثاني 1400.657 د:

2/ النفقات 3027.657 د:

العنوان الأول 1593.787 د:

العنوان الثاني 1433.870 د:

رئيس بلدية
محمد المانسي

بوحجلة

قرار عدد 10 لسنة 2019 مؤرخ في 25 ديسمبر 2019 يتعلق ببتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة.

إن رئيس بلدية بوحجلة،

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 ،

وعلى الأمر المؤرخ في 12 مارس 1957 المتعلق بإحداث بلدية بوحجلة.

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته خاصة الامر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 ،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 اوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الانتدابات والترقية والترسيم بالبلديات،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بتاريخ 28 جوان 2018

و حيث أنه يتوفر الاعتماد الضروري بميزانية سنة 2019.

قرر ما يلي

الفصل الأول: تنظم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وفقا لأحكام هذا القرار .

الفصل 2: يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية التقنيون المترسمون في رتبهم و المتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.

الفصل 3: تفتح المناظرة الداخلية بالملفات المشار إليها أعلاه بقرار من رئيس بلدية بوحجلة ولفائدة الأعوان الراجعين بالنظر إلى الجماعة المحلية دون سواهم .

و يضبط هذا القرار :

-تاريخ فتح المناظرة،

-عدد الخطط المعروضة للتناظر،

-تاريخ غلق قائمة الترشيحات،

الفصل 4: يجب على المترشحين للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يودعوا مطالب ترشحهم لدى البلدية المعنية مصحوبة بالوثائق التالية:

-تلخيص مفصل و مدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية و العسكرية التي قام بها المترشح و يكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه،

-نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح في الوظيفة العمومية،

-نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية،

-نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر،

-نسخ مطابقة للأصل من الشهادات العلمية،

-نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمعني بالأمر من أي عقوبة تأديبية خلال خمس (05) سنوات الأخيرة السابقة لسنة فتح المناظرة،

-نسخ مطابقة للأصل من شهادات الدورات التكوينية أو الملتقيات التي شارك فيها المترشح و تم تنظيمها من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة تقني.

و يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات و يكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلا على معرفة تاريخ الإرسال .

الفصل 5: تضبط تركيبة لجنة المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه بمقتضى قرار من وزير الشؤون المحلية و البيئة و تتولى هذه اللجنة بالخصوص:

-النظر في الترشيحات و اقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة.

-تقييم الملفات و ترتيب المترشحين طبقا للمقاييس المحددة في الغرض.

-اقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبولهم.

الفصل 6: يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر و العشرين (0-20) يعبر عن أدائه للمهام المنوطة بعهدته و انضباطه و إتقانه في أدائه لعمله ،

الفصل 7: تضبط مقاييس تقييم ملفات المترشحين كما يلي:

-الأقدمية العامة للمترشح،

-الأقدمية في الرتبة للمترشح،

-الشهادت أو المستوى التعليمي للمترشح،

-التكوين و الملتقيات المنظمين أو المرخص فيهما من قبل الإدارة خلال الخمس (5) سنوات التي تسبق سنة فتح المناظرة،

-السيرة و المواظبة،

-العدد التقييمي المسند من طرف الرئيس المباشر للمترشح و المشار إليه بالفصل 6 أعلاه،

و يسند إلى كل مقياس عدد يتراوح بين الصفر (0) و العشرين (20) وتضبط الضوابط الخاصة بالمقاييس من قبل أعضاء لجنة المناظرة.

الفصل 8: تتولى لجنة المناظرة المشار إليها أعلاه تقييم الملفات المعروضة عليها طبقا لأحكام هذا القرار و ترتيب المترشحين حسب الجدارة بالاعتماد على مجموع الأعداد المتحصل عليها و إذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة و إذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا .

الفصل: 9 تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المناظرة المشار إليها أعلاه من قبل رئيس البلدية المعنية و باقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل: 10 ينشر هذا القرار بالصفحة الرسمية للجماعات المحلية .

رئيس بلدية
بلقاسم الشريقي

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتدابات و الترقية و الترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس بلدية بوحجلة المؤرخ في 26/12/2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة.

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بتاريخ 28 جوان 2018.

و حيث أنه يتوفر الاعتماد الضروري بميزانية سنة 2019.

قرر ما يلي

الفصل الأول: تفتح ببلدية بوحجلة ولفائدها يوم 27/03/2020 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

الفصل الثاني: حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل الثالث: يقع ختم الترشيحات يوم 27/02/2020.

رئيس بلدية
بلقاسم الشريقي

قرار عدد 12 لسنة 2019 مؤرخ في 25 ديسمبر 2019 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي و تقني الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة بعنوان سنة 2019.

إن رئيس بلدية بوحجلة،
بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 ،

قرار عدد 11 لسنة 2019 مؤرخ في 25 ديسمبر 2019 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة بعنوان سنة 2019.

إن رئيس بلدية بوحجلة،
بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 ،

وعلى الأمر المؤرخ في 12 مارس 1957 المتعلق بإحداث بلدية بوحجلة.

وعلى الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته خاصة الامر عدد 114 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 ،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر المؤرخ في 12 مارس 1957 المتعلق بإحداث بلدية بوحجلة.

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي و تقنيي الإعلامية للإدارات العمومية المتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 ،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتدابات و الترقية و الترسيم بالبلديات،

وعلى قرار رئيس بلدية بوحجلة المؤرخ في 26/12/2019 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي و تقنيي الإعلامية للإدارات العمومية لفائدة بلدية بوحجلة.

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بتاريخ 28 جوان 2018.

وحيث أنه يتوفر الاعتماد الضروري بميزانية سنة 2019.

قرر ما يلي

الفصل الأول: تفتح بلدية بوحجلة ولفانيتها يوم 27/03/2020 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي و تقنيي الإعلامية للإدارات العمومية.

الفصل الثاني: حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة (01).

الفصل الثالث: يقع ختم الترشيحات يوم 27/02/2020.

رئيس بلدية
بلقاسم الشريفي

إن رئيس بلدية بوحجلة،

بعد الإطلاع على الدستور ،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية ،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 ،

وعلى الأمر المؤرخ في 12 مارس 1957 المتعلق بإحداث بلدية بوحجلة.

وعلى الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي و تقنيي الإعلامية للإدارات العمومية المتمم بالأمر عدد 112 لسنة 2009 المؤرخ في 21 جانفي 2009 ،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة و أعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14 نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ و آليات الانتدابات و الترقية و الترسيم بالبلديات،

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بتاريخ 28 جوان 2018

و حيث أنه يتوفر الاعتماد الضروري بميزانية سنة 2019.

قرر ما يلي

الفصل الأول: تنظم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محلل بسلك محلي و تقنيي الإعلامية للإدارات العمومية وفقا لأحكام هذا القرار .

الفصل 2: يمكن أن يترشح للمناظرة الداخلية بالملفات للترقية الى رتبة محلل بسلك محلي و تقنيي الإعلامية للإدارات العمومية واضعو البرامج المترسمون في رتبهم و المتوفر فيهم شرط خمس (05) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات.

الفصل: 3 تفتح المناظرة الداخلية بالملفات المشار إليها أعلاه بقرار من رئيس بلدية بوحجلة وفائدة الأعوان الراجعين بالنظر إلى الجماعة المحلية دون سواهم .

و يضبط هذا القرار :

-تاريخ فتح المناظرة،

-عدد الخطط المعروضة للتناظر،

-تاريخ غلق قائمة الترشيحات،

الفصل: 4 يجب على المترشحين للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يودعوا مطالب ترشحهم لدى البلدية المعنية مصحوبة بالوثائق التالية:

-تلخيص مفصل و مدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية و العسكرية التي قام بها المترشح و يكون هذا التلخيص ممضى من قبل رئيس الإدارة أو من ينوبه،

-نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح في الوظيفة العمومية،

-نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الرتبة الحالية،

-نسخة مطابقة للأصل من القرار الضابط لآخر حالة إدارية للمعني بالأمر،

-نسخ مطابقة للأصل من الشهادات العلمية،

-نسخ من القرارات المتعلقة بالعقوبات التأديبية أو شهادة تثبت خلو الملف الإداري للمعني بالأمر من أي عقوبة تأديبية خلال خمس (05) سنوات الأخيرة السابقة لسنة فتح المناظرة،

-نسخ مطابقة للأصل من شهادات الدورات التكوينية أو الملتقيات التي شارك فيها المترشح و تم تنظيمها من قبل الإدارة منذ التسمية في رتبة واضع برامج

و يرفض وجوبا كل مطلب ترشح يصل بعد تاريخ غلق قائمة الترشيحات و يكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط دليلا على معرفة تاريخ الإرسال .

الفصل: 5 تضبط تركيبة لجنة المناظرة الداخلية المشار إليها أعلاه بمقتضى قرار من وزير الشؤون المحلية و البيئة و تتولى هذه اللجنة بالخصوص:

-النظر في الترشيحات و اقتراح قائمة المترشحين المخول لهم حق المشاركة.

-تقييم الملفات و ترتيب المترشحين طبقا للمقاييس المحددة في الغرض.

-اقتراح قائمة المترشحين الذين يمكن قبولهم.

الفصل: 6 يتولى الرئيس المباشر للمترشح إسناد عدد تقييمي يتراوح بين الصفر و العشرين (0-20) يعبر عن أدائه للمهام المنوطة بعهدته و انضباطه و إتقانه في أدائه لعمله ،

الفصل: 7 تضبط مقاييس تقييم ملفات المترشحين كما يلي:

-الأقدمية العامة للمترشح،

-الأقدمية في الرتبة للمترشح،

-الشهائد أو المستوى التعليمي للمترشح،

-التكوين و الملتقيات المنظمين أو المرخص فيهما من قبل الإدارة خلال الخمس (5) سنوات التي تسبق سنة فتح المناظرة،

-السيرة و المواظبة،

-العدد التقييمي المسند من طرف الرئيس المباشر للمترشح و المشار إليه بالفصل 6 أعلاه،

و يسند إلى كل مقياس عدد يتراوح بين الصفر (0) و العشرين (20) و تضبط الصوارب الخاصة بالمقاييس من قبل أعضاء لجنة المناظرة.

الفصل: 8 تتولى لجنة المناظرة المشار إليها أعلاه تقييم الملفات المعروضة عليها طبقا لأحكام هذا القرار و ترتيب المترشحين حسب الجدارة بالاعتماد على مجموع الأعداد المتحصل عليها و إذا تحصل مترشحان أو عدة مترشحين على نفس المجموع من النقاط تكون الأولوية لأقدمهم في الرتبة و إذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سنا .

الفصل: 9 تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائيا في المناظرة المشار إليها أعلاه من قبل رئيس البلدية المعنية و باقتراح من لجنة المناظرة.

الفصل: 10 ينشر هذا القرار بالصفحة الرسمية للجماعات المحلية .

رئيس بلدية
بلقاسم الشريقي

سوسة

قرار عدد 16 لسنة 2020 مؤرخ في 12 فيفري 2020 يتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول

قرار في ضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني أول بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية، لفائدة بلدية سوسة بعنوان سنة 2020

رئيس بلدية
محمد اقبال خالد

فصل وحيد: يتم ضبط عدد الخطط المراد سد شغورها عن طريق المناظرة الداخلية بالملفات حسب بيانات الجدول التالي:

الرتبة عدد الخطط المراد سد شغورها لسنة 2020 طريق التسديد عدد الخطط المزمع تسديدها عن طريق الترقية بالملفات كاتب تصرف ./0190 عن طريق مناظرة داخلية بالملفات. ./10 عن طريق الترقية بالاختيار 01.

تأشير قابض المالية

القلعة الكبرى في 04: فيفري 2020.

رئيس بلدية
سالم الورجيني

قرار عدد 31 لسنة 2020 مؤرخ في 3 فيفري 2020 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها عن طريق المناظرة الداخلية للترقية بالملفات إلى كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020.

قرار من رئيس بلدية القلعة الكبرى مؤرخ في 03 فيفري 2020 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها عن طريق المناظرة الداخلية للترقية بالملفات إلى كاتب تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بعنوان سنة 2020.

إن رئيس بلدية القلعة الكبرى

بعد الإطلاع ،

على الدستور ،

وعلى الأمر العلي المؤرخ في 19 فيفري 1921 المتعلق بإحداث بلدية القلعة الكبرى.

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته. وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011.

وعلى الأمر عدد 835 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أبريل 1998 المتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية ومستويات التأجير.

وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرخ في 13 أبريل 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2362 لسنة 2012 المؤرخ في 10 أكتوبر 2012.

وعلى الأمر عدد 291 لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ واليات الانتداب والترقية والترسيم بالبلديات.

وعلى قرار ضبط مجموع الأعوان المؤرخ في 18 ماي 2018 والمصادق عليه بتاريخ 19 جوان 2018.

وعلى مکتوب رئاسة الحكومة عدد 12024/3 بتاريخ 11 جوان 2012 المتعلق بالمناظرات الداخلية للترقية عن طريق الملفات.

وعلى ميزانية البلدية لسنة 2020.

قرر ما يلي

طوزة

قرار عدد 1 لسنة 2019 مؤرخ في 1 أبريل 2019 يتعلق بتحديد موعد السوق الاسبوعية بطوزة

إن رئيس بلدية طوزة ،

بعد إطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 مؤرخ في 09 ماي 2018 يتعلق بمجلة الجماعات المحلية

وعلى الأمر عدد 172 لسنة 1966 المؤرخ في 25 أبريل 1966 المتعلق بإحداث بلدية طوزة

وعلى القانون عدد 11 لسنة 1997 مؤرخ في 3 فيفري 1997 يتعلق بإصدار مجلة الجباية المحلية

وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 مؤرخ في 31 ديسمبر 1973 يتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية

وعلى القانون عدد 86 لسنة 1994 المؤرخ في 23 جويلية 1994 المتعلق بمسالكك توزيع منتجات الفلاحة والصيد البحري كما وقع إتمامه بالقانون عدد 18 لسنة 2000 المؤرخ في 7 فيفري 2000

وعلى الامر حكومي عدد 805 لسنة 2016 مؤرخ في 13 جوان 2016 يتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها.

وعلى منشور وزير الداخلية عدد 10/06/2013 المؤرخ في 07/06/2013 والمتعلق بالتنكير بأهم المقترضات المتعلقة بالتصرف في الأسواق الراجعة للجماعات المحلية .

وعلى المذكرة العامة لوزير المالية عدد 87 بتاريخ 25 سبتمبر 2008 حول استخلاص الأداء على القيمة المضافة المستوجب على لزمات الأسواق .

وعلى المذكرة العامة لوزير المالية عدد 5 بتاريخ 19 جانفي 2009 حول تسجيل عقود لزمات استغلال الأسواق

وعلى المذكرة العامة لوزير المالية عدد 40 بتاريخ 01 أبريل 2011 حول استخلاص المعاليم الواجبة بالأسواق

وعلى المذكرة العامة لوزير المالية عدد 28 بتاريخ 19 مارس 2012 حول جوانب التصرف في الأسواق واستخلاص المعاليم الراجعة للجماعات المحلية.

وعلى محضر جلسة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 22 ديسمبر 2018

قرر ما يلي:

الفصل الأول: يحدد موعد للسوق الأسبوعي بطوزة كامل يوم السبت
الفصل الثاني: يدخل هذا القرار حيز التنفيذ بداية من تاريخ 04 ماي 2019

الفصل الثالث: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية بها مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

طوزة في 02/04/2019:

رئيس بلدية
فؤاد الفرجاني

مداولات عدد 2 لسنة 2019 مؤرخ في 15 أكتوبر 2019 يتعلق
بمراجعة مشروع مثال التهيئة العمرانية بطوزة

محضر جلسة استثنائية

عدد 22 يوم السبت 12 أكتوبر 2019

إلتأمت الجلسة الاستثنائية يوم السبت الموافق للثاني عشر من شهر أكتوبر سنة تسعة عشرة وألفين وعلى الساعة العاشرة صباحا بقصر البلدية وذلك على إثر استدعاءات فردية وجهت لكافة أعضاء المجلس البلدي تحت عدد 882 بتاريخ 10/10/2019 هذا نصها " يتشرف رئيس بلدية طوزة بدعوتكم لحضور جلسة استثنائية وذلك يوم 12

أكتوبر 2019 بمقر البلدية للنظر في جدول الأعمال حسب نقاط الدورة وفي حفظ الله دتمتم"

وقد حضر الجلسة كل من السادة والسيدات: فؤاد الفرجاني رئيس البلدية، حميدة قنديل، عبد المجيد لدلول وغازي بنحسن، المهدي حوالة، عصام لدلول، محمد أمين الميلي، سميرة البعوط، ويسرى بن تركية.

وتغيب عن الجلسة كل من السادة: سيرين غرس الله، عيبر الزواوي، وجيهان الخياط.

افتتح الجلسة السيد فؤاد الفرجاني مرحبا بكافة الأعضاء الحاضرين ثم تطرق المواضيع التالية:

مراجعة مشروع مثال التهيئة العمرانية:

على اثر جلسة العمل المنعقدة بمقر ادارة التعمير بوزارة التجهيز والاسكان والتهيئة العمرانية بتاريخ 2/10/2019 بحضور السيد غازي بنحسن رئيس لجنة الاشغال و السيد فؤاد الفرجاني رئيس البلدية حول استكمال اجراءات المصادقة على مشروع مثال التهيئة العمرانية احال السيد فؤاد الفرجاني الكلمة للسيد غازي بنحسن الذي بين بدوره ان مدير إدارة التعمير يقترح الإسراع بإجراءات المصادقة على مشروع مثال التهيئة العمرانية و على المجلس البلدي التراجع في قراره بإيقاف الإجراءات و في حالة إصرار المجلس البلدي على هذا القرار فان الوزارة سوف تكون مجبرة على حفظ الملف بالارشيف الى حين صدور الأمر المتعلق بمراجعة أمثلة التهيئة العمرانية وإسناد صلاحيات المراجعة الى المجالس البلدية.

تدخل السيد فؤاد الفرجاني حيث بين انه من الضروري مراسلة إدارة التعمير في اقرب الأجل لمدها برأي المجلس البلدي في هذا الموضوع هذا كما اكد على ان كلفة اعادة مراجعة مثال التهيئة العمرانية تعتبر مرتفعة من ناحية وان العديد من المناطق السكنية توجد خارج مثال التهيئة الجاري به العمل و هو ما يمثل عاملا أساسيا في ارتفاع نسبة المخالفات الترتيبية

هذا و يمكن القيام بمراجعة جزئية للمثال بعد المصادقة خاصة فيما يتعلق بتغيير صبغة المنطقة المنتصب بها مصنع " يوستاكس. "

ابدى السيد غازي بنحسن عدم موافقته على استكمال مراجعة مثال التهيئة العمرانية مؤكدا على ان المناطق السكنية التي توجد خارج مثال التهيئة العمرانية الحالي و التي تندرج ضمن التوسعة في مشروع مثال التهيئة العمرانية التي تتمتع بكل الخدمات تتمثل في الماء الصالح للشرب و شبكة تصريف مياه الصرف الصحي و غيرها و أن

الإشكالية تتعلق بالمناطق السكنية التي لا يشملها كلتا المثلين الحالي والمثال الذي في حالة مشروع.

تناولت الكلمة السيدة حميدة قنديل مبينة ان مشروع الامر المتعلق باسناد صلاحية مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية المصادق عليها الى المجالس البلدية يمكن ان يتضمن شروط تكبل عمل المجلس البلدي لذا من الأفضل الاطلاع على مشروع هذا الامر قبل التداول في موضوع استكمال المصادقة على المثال . و من هذا المنطلق فهي غير موافقة على استكمال اجراءات مراجعة مثال التهيئة العمرانية.

تدخل السيد عصام لدول مؤكدا على ضرورة استكمال إجراءات المصادقة على المثال الى حين صدور الأمر المتعلق بمراجعة أمثلة التهيئة العمرانية.

تناول الكلمة السيد عبد المجيد لدول حول جلسة العمل التي تم عقدها بوزارة الصناعة حول الترخيص لشركة " يوستاكس " بممارسة نشاطها حيث بين ان العديد من الإدارات المعنية الحاضرة بالاجتماع أبدت رفضها للمخالفات الترتيبية و البيئية التي ارتكبتها المصنع مؤكدا على ضرورة تطبيق القانون واحترامه.

غير ان وزارة الصناعة أبدت رأيها بضرورة تجاوز هذه المخالفات و البحث عن حلول رديعية دون اللجوء الى غلق المصنع وعدم إسناد الرخصة له.

كما اقترح السيد المدير العام لادارة التعمير حصر التجاوزات التي قام بها المصنع من خلال تكوين لجنة تتضمن أعضاء من الإدارات المختصة بحضور كافة أعضاء المجلس البلدي لمعاينة هذه المخالفات والتجاوزات من أجل الزام صاحب الشركة باحترام القانون و رده.

تناول الكلمة السيد فؤاد الفرجاني على انه تبنى خلال جلسة العمل المنعقدة بادارة التعمير موقف المجلس البلدي حيث أكد على ان قيمة الاستثمار في هذا المصنع لا تؤدي بالضرورة الى غض النظر عن الاخلالات الصادرة منه وان تطبيق القانون لا جدال فيه وبالتالي يمكن حصر هذه الاخلالات و المتعلقة منها خاصة باحترام مسافات التراجع و فرض الحزام الأخضر المحيط بالمصنع وغيرها من الشروط والتراتبية العمرانية والبيئية المنصوص عليها في مشروع مثال التهيئة العمرانية و ذلك لحماية المتساكنين المحيطين بالمصنع لذا اقترح السيد فؤاد الفرجاني المصادقة على استكمال إجراءات مشروع مثال التهيئة العمرانية حتى يتسنى لنا تطبيق ما جاء فيه من تراتبية و شروط لردع المخالفات اللتي قام بها صاحب المصنع.

هذا وان غلق المصنع يؤدي الى طرد أكثر من 600 عامل الأجر معالجة المشكل باستعمال الوسائل الرديعية دون اللجوء الى غلقه.

أكد السيد غازي بنحسن بأن الإشكال لا يكمن في مخالفة الترتيب العمرانية بل في ممارسة نشاط صناعي مخل بالبيئة والصحة العامة هذا وان المجلس البلدي لن يقوم بغلق مصنع النسيج والخياطة بل ان قرار المجلس يخص المصبغة بالأساس

تناول الكلمة السيد المهدي حوالة مبينا ان غلق المصنع سوف يؤدي الى طرد 600 عاملا هي مغالطة من طرف وزارة الصناعة اذ ان قرار الغلق من طرف المجلس البلدي يتعلق بالمصبغة و ليس بمصنع النسيج فالمصنع يتواجد بمنطقة سكنية وهو ما يتعارض مع الترتيب العمرانية لذا أبدى السيد المهدي حوالة عدم موافقته على استكمال اجراءات المصادقة على مشروع مثال التهيئة العمرانية.

تناولت الكلمة السيدة حميدة قنديل مبينة أن موقف المجلس البلدي قد تم تضمينه في المراسلة التي تم تسليمها للجنة المعاينة في زيارتها الأولى لذا لا يوجد داع لإعادة التداول في هذا الموضوع.

فتح السيد فؤاد الفرجاني باب التصويت في المواضيع التالية:

-المداولة في مشاركة المجلس البلدي للجنة معاينة مصنع " يوستاكس " خلال زيارتها الثانية:

الموافقة 01 :

عدم الموافقة 07:

احتفاظ 0:

صادق المجلس البلدي على عدم المشاركة في أعمال لجنة المعاينة لمصنع " يوستاكس "

-المداولة حول استكمال اجراءات المصادقة على مشروع مثال التهيئة العمرانية:

الموافقة 00 :

عدم الموافقة 08:

احتفاظ 0:

صادق المجلس البلدي على عدم الموافقة في استكمال اجراءات المصادقة على مثال التهيئة العمرانية.

ورفعت الجلسة على الساعة الحادية عشرة صباحا

طوزة في 16/10/2019:

حميدة قنديل

عبد المجيد لدول

سميرة البعوط

ساقية الزيت

محمد أمين الميلي

يسرى بن تركية

غازي بنحسن

المهدي حوالة

عصام دلدول

قرار عدد 9 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب متصرف ببلدية ساقية الزيت

الفصل الأول : يفتح ببلدية ساقية الزيت و لفائدتها يوم 20 ماي 2020 و الايام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب متصرف اختصاص محاسبة و مالية بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت بعنوان سنة 2020

الفصل : 2 حدد عدد الخطط المراد سد شغورها خطة واحدة

الفصل : 3 يقع ختم الترشيحات يوم 20 : افريل 2020.

رئيس بلدية
كمال العلوش

رئيس بلدية
فؤاد الفرجاني

عميرة الفحول

قرار عدد 4 لسنة 2018 مؤرخ في 28 سبتمبر 2018 يتعلق بالمنح الجمالية والامتيازات العينية المسندة للسيد رئيس البلدية

بداية من 16 جويلية 2018 تسند إلى السيد جمال السوسي رئيس بلدية عميرة الفحول المنحة الجمالية والامتيازات العينية التالية:

*سيارة وظيفية قوتها 05 :خيول.

*حصص و قود و قدرها 240 : لتر من القود في الشهر.

*خدمات هاتفية و قدرها 50 : دينار في الشهر.

قرار عدد 10 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب ملحق إدارة ببلدية ساقية الزيت

الفصل الأول : يفتح ببلدية ساقية الزيت و لفائدتها يوم 20 ماي 2020 و الايام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب عدد 02 ملحق إدارة بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت بعنوان سنة 2020

الفصل : 2 حدد عدد الخطط المراد سد شغورها خطان اثنان

الفصل : 3 يقع ختم الترشيحات يوم 20 : افريل 2020.

رئيس بلدية
كمال العلوش

رئيس بلدية
جمال السوسي

مداولات عدد 22 لسنة 2019 مؤرخ في 29 نوفمبر 2019 يتعلق بالمصادقة على المخطط الاستثماري التشاركي البلدي لسنة 2020

صادق المجلس البلدي بالإجماع على المخطط الاستثماري التشاركي لسنة 2020 و ذلك حسب المحضر المرافق.

قرار عدد 11 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بفتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقني اختصاص هندسة مدنية ببلدية ساقية الزيت

الفصل الأول : يفتح ببلدية ساقية الزيت و لفائدتها يوم 02 أفريل 2020 و الايام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب تقني سامي اختصاص هندسة مدنية بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت.

رئيس بلدية
جمال السوسي

الفصل : 2 حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة.

الفصل : 3 يقع ختم الترشيحات يوم 02 : مارس. 2020

رئيس بلدية
كمال العلوش

قرار عدد 12 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب واضع برامج بلدية ساقية الزيت

الفصل الأول : يفتح بلدية ساقية الزيت و لفانيتها يوم 06 أبريل 2020 و الايام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب واضع برامج بالسلك المشترك لمحلي و تقنيي الإعلامية لفائدة بلدية ساقية الزيت.

الفصل : 2 حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة.

الفصل : 3 يقع ختم الترشيحات يوم 07 : مارس. 2020

رئيس بلدية
كمال العلوش

قرار عدد 13 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب كتبة تصرف بلدية ساقية الزيت

الفصل الأول : يفتح بلدية ساقية الزيت و لفانيتها يوم 20 ماي 2020 و الايام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب عدد 04 كتبة تصرف بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت بعنوان سنة 2020

الفصل : 2 حدد عدد الخطط المراد سد شغورها 04 خطط

الفصل : 3 يقع ختم الترشيحات يوم 20 : افريل. 2020

رئيس بلدية
كمال العلوش

قرار عدد 14 لسنة 2020 مؤرخ في 2 فيفري 2020 يتعلق بقرار فتح مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول بلدية ساقية الزيت

الفصل الأول : يفتح بلدية ساقية الزيت و لفانيتها يوم 01 أبريل 2020 و الايام الموالية مناظرة خارجية بالاختبارات لانتداب مهندس أول اختصاص هندسة مدنية بالسلك المشترك لمهندسي الإدارات العمومية لفائدة بلدية ساقية الزيت.

الفصل : 2 حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة واحدة.

الفصل : 3 يقع ختم الترشيحات يوم 02: مارس. 2020

رئيس بلدية
كمال العلوش

الملاحق